

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤١٤ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات
ال الوزارية المعدلة لها؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٩٦٥ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء فرع توثيق المنتزه
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩٥ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء فرع توثيق الأكاديمية العربية
للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري ، يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٤٢٩٥ لسنة ٢٠٠٨ الخاص بإنشاء فرع توثيق الأكاديمية العربية
للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالإسكندرية بحيث يعمل ثلاثة أيام في الأسبوع
وهي السبت والأحد والإثنين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٣

صدر في ٢٠١٧/٥/١٦

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم